

قرار رئيس جمهورية مصر العربية بالقانون رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٤

بريط موازنة هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والتجددية
للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الشamen عشر من يناير ٢٠١٤؛
وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة والقوانين المعده له؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر

القانون الآتي نصه :
(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والتجددية للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٤ بمبلغ ٢١٦٤.٧٣٠٠ جنيه (فقط وقده ثلاثة مليارات ومائة وأربعة وستون مليوناً وثلاثة وسبعون ألف جنيه).

(المادة الثانية)

قدر جملة التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٤ بمبلغ ٩٣٤١٠٠٠ جنيه (فقط وقده تسعمائة واثنان وثلاثون مليوناً وأربعين ألف وعشرون ألف جنيه) موزعة كالتالي:

- أجور بمبلغ ٦٤٠٠٠ جنيه.
- باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٨٦٨٤١٠٠ جنيه.

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٤ بمبلغ ٤٢٨٠٠٠ جنيه (فقط وقده أربعمائة وثمانية وعشرون مليون جنيه).

(المادة الرابعة)

قدر خسائر العام (عجز النشاط) للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٤ بمبلغ ٥٤١٠٠ جنيه (فقط وقده خمسمائة وأربعة ملايين وأربعمائة وعشرون ألف جنيه).

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ مبلغ ٢٠١٥٢٢٣٦٦٣ جنيه (فقط وقدره مiliاران ومائتان وواحد وثلاثون مليوناً وستمائة وثلاثة وستون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية مبلغ ٩٩٩٥٦ جنيه .
- تحويلات رأسمالية مبلغ ١٢٣٢١٠٣ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ مبلغ ٢٠١٥٢٢٣٦٦٣ جنيه (فقط وقدره مiliاران ومائتان وواحد وثلاثون مليوناً وستمائة وثلاثة وستون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة مبلغ ١٢٥١٥٦٣ جنيه ، منها مبلغ ٤٣٦١٩٤ جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية مبلغ ٩٨٠١٠٠٠ جنيه ، منها مبلغ ١٧٠٠٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القرار بقانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٤

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ رمضان سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢ يوليه سنة ٢٠١٤ م) .

عبد الفتاح السيسى

مشروع ميزانية تكميلية واستخدام المطلاقة الجديدة والمتعددة

للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥

الجريدة الرسمية - العدد ٢٦ مكرر (ى) في ٢ يوليه سنة ٢٠١٤	١١
بيان	٢٠١٤/٢٠١٣
الإيرادات:	بيان
مجموعه (١) إيرادات النشاط مجموعه (٤) إيرادات وأرباح أخرى ...	٢٠١٤/٢٠١٣
٣٩١..... ٣٧.....	٣٨٨..... ٧٦.....
٦١٥..... ٧٦٨٩٤٢.....	٨٤٨٨..... ٨٠٦٩٣.....
٦٥..... ٩.....	٦٥..... ٩.....
جملة الإيرادات خسائر العام (عجز النشاط)	٣٩٥٩٠..... ٥٣٨..... ٥٠٣٥٢..... ٥٠٠.....
جملة الموارنة الجارية الإيرادات الأساسية:	٩١٥٩٥٢..... ٩٣٣٦١..... ٣٢٦٣٧١٤..... ٣٥٧٩٢٢.....
إيرادات رأسمالية متعددة (منها مبلغ ١٩٣٦ ألف جنيه مساهمة من المؤانة العامة) قرض وتسهيلات اجتماعية (منها مبلغ ١٧٧ ألف جنيه قرض من بنك الاستثمار القومي)	٩١٥٩٥٣..... ٩٣٣٤١..... ٩٣٣٤١..... ٩٠.....
تحويلات رأسمالية استثمارات رأسمالية استثمارات إستثمارية جملة الموارنة الجارية	٩١٥٩٥٣..... ٩٩٩٥٦..... ٩٩٩٥٦..... ٩٣٣١٣.....
اجمالي الموارنة جملة الاستخدامات الأساسية اجمالي الموارنة	٣١٦٦٣..... ٢٢٣١٦٣..... ٣١٦٦٣.....
اجمالي الموارنة جملة إيرادات أساسالية اجمالي الموارنة	٢٧٥٧٨٨..... ٢٠١٩٣٦..... ٢٠١٩٣٦.....